

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية
وسوق الجملة التابع لها وكذلك سوق العاشرية عن العام المالى ٢٠٠٨
رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه
بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ;
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية جلسة ٢٠٠٩/٣/٣١
باعتماد الحساب الختامى للعام المالى ٢٠٠٨ ;

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/٧/١٨ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية والسوق التابع لها وكذلك سوق العاشرية عن العام المالى ٢٠٠٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٩,٦٩٢١٥٨٨٦٧٣ ج (فقط واحد وعشرون مليوناً وخمسماة وثمانية وثمانون ألفاً وستمائة وثلاثة وسبعين جنيهاً وتسعة وستون قرشاً لا غير) وجملة المصاروفات للغرفة والسوق وكذلك سوق العاشرية مبلغ ١٣٩٥٨١٩٦,٠٨ ج (فقط ثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً ومائة وستة وتسعون جنيهاً وثمانية قروش لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاروفات مبلغ ٦١,٤٧٧,٧٦٣ ج (فقط سبعة ملايين وستمائة وثلاثون ألفاً وأربعين مائة وسبعة وسبعون جنيهاً وواحد وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام المضاف إليه سوق العاشرية الذى بلغ فى ٢٠٠٨/١٢/٣١ مبلغ ٩١,١٦٧,٥٩٢ ج (فقط تسعة وخمسون مليوناً ومائتان وسبعين ألفاً ومائة وسبعة وستون جنيهاً وواحد وتسعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٩/٧/١٨